

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣٣ لسنة ١٩٨٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الجمارك ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٢ لسنة ١٩٨٠ بإصدار التعريفة الجمركية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٨٩ لسنة ١٩٨٠ بتعديل التعريفة الجمركية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٢٧ لسنة ١٩٨١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢١٨ لسنة ١٩٨٢ ؛

وعلى موافقة اللجنة العليا للسياسات والشؤون الاقتصادية بمجلسها المنعقدة

في ١٣/٤/١٩٨٣ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يستمر العمل بالتذييلين الواردين بقراري رئيس الجمهورية رقمي ٢٠٢ لسنة ١٩٨٠ و ٣٢٧ لسنة ١٩٨١ المشار إليهما للأصناف الموضحة بعد والمستوردة بمعرفة وزارة التعمير والدولة للإسكان ، وذلك لمدة عام اعتباراً من ١٩٨٣/٥/٩ :

بند ١٠/٧٣ ب

قضبان وعيدان من حديد للبناء

بند ٢٧/٧٣ ب

نسج وشباك من حديد للبناء

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ رجب سنة ١٤٠٣ (٢٦ إبريل سنة ١٩٨٣)

حسني مبارك